

حضر التوقيع على وثيقة الصلح والتقى عدداً من أبناء مديرية دمت.. رئيس الجمهورية:

الوحدة جبت ما قبلها من الصراعات وفتحت صفحة جديدة من التآخي بين أبناء الوطن

الدولة حريصة على إنهاء قضايا وصراعات الماضي



رئيس الجمهورية خلال حضوره التوقيع على وثيقة الصلح



جانب من أبناء مديرية دمت

محافظة الضالع عانت كثيراً من مشاكل الثارات والصراعات السياسية

نجدد الدعوة إلى عقد صلح عام بين كافة القبائل والأسر التي تعاني من الثارات

حياة كريمة ومستقبل سعيد لكل اليمنيين.. وأضاف « لقد عاشت المنطقة الوسطى فترة من الصراعات السياسية بسبب التشطير والتجزئة وقدمت قوافل من الشهداء والتضحيات الجسيمة وعانت من عدم الاستقرار، واليوم تعيش عهداً جديداً زاهراً في ظل راية الوحدة المباركة تنعم فيه بالأمن والأمان والتنمية والاستقرار ونحن جميعاً نعاكم والوطن على استمرار إخلاصنا ووفائنا لشخصكم وللوطن وللوحدة والديمقراطية والسلام الاجتماعي ولكل ما فيه خير الوطن وتقدمه.

حضر اللقاء رئيس مجلس الوزراء الدكتور علي محمد مجور وزير الدولة عضو مجلس الوزراء عبدالقادر علي هلال وعضو مجلس النواب عبده العودي وأمين عام المجلس المحلي بمحافظة الضالع محمد العنابي ورئيس محكمة الاستئناف بالمحافظة القاضي محسن يحيى طالب ومدير عام مديرية دمت سعد الجهراني وأمين عام المجلس المحلي بالمديرية عبدالله النجار.

يشار إلى أن الصراع والافتتال بين آل المرقب وآل جعفر بمديرية دمت بمحافظة الضالع يعود تاريخه إلى أوائل عقد الستينات من القرن الماضي واستمر حتى العام 2008م وسقط من آل المرقب ومن إليهم 44 قتيلاً ومن آل جعفر ومن إليهم 17 قتيلاً، إضافة إلى ما خلفته تلك الصراعات والافتتال بين الطرفين من إصابات وتدمير للمنازل والإضرار بالامتلاكات.

محافظ الضالع: القضية التي شهدنا طي صفحتها كانت من القضايا الشائكة

لكل ما في النفوس والقلوب.. مشيراً إلى أن الجميع يلغون اليوم بخير الوحدة وظلالها الوارفة التي أنعم الله بها على وطننا.

وقال: في ظل الوحدة المباركة تحولت مناطقنا من مناطق خراب وتدمير وبناء واستقرار تجسدها مئات المشاريع من طرقات ومدارس وكهرباء ومراكز صحية وتنمية شاملة وقد تناسى الجميع صراعات الماضي وأصبحنا جميعاً أخواناً أحيه متشاكلي الأيدي ومستعدون نوماً للحفاظ على نعمة الوحدة ولولاها للوطن ومبادئ الثورة الخالدة.

كما تحدث الشيخ محسن عبدالحميد جعفر عن آل جعفر وعبر عن سروره بالتصالح وإنهاء قضية الثأر في ظل الرعاية الكريمة من قبل فخامة الأخ رئيس الجمهورية.

وقال « لقد وجدنا في فخامة الأخ الرئيس الشخص الوطني الشجاع والمتسم بالكثير من الصفات والسجايا النبيلة والتميز بصفات الوفاء والعتاء والتسامح والحرص على السلام الاجتماعي الذي يعتبر الضامن الحقيقي

قاسم طالب مشيراً إلى أن حل هذه القضية كما غير ما من القضايا الاجتماعية يأتي في إطار جهود فخامة الأخ الرئيس وحرصه على معالجة آثار الثارات والصراعات التي عانت منها محافظة الضالع والعديد من مناطق الوطن أثناء حقبة التشطير التي ولت دون رجعة.

وأضاف: لقد بذل فخامته جهوداً كبيرة من أجل معالجة العديد من قضايا الثارات والصراعات الاجتماعية والسياسية وبإشرافه ومتابعته شخصياً وفي العديد من مديريات المحافظات حرصاً من فخامته على الوثام والسلم الاجتماعي.. وهذه القضية التي شهدنا اليوم طي صفحاتها كانت من القضايا البارزة والشائكة في المنطقة والحمد لله أنها انتهت بهذه الصورة الطيبة والوسية والمرضية للجميع.

وتحدث الشيخ حسين المرقب عن آل المرقب الذي شكر فخامة الأخ رئيس الجمهورية لرعاية هذا الصلح وقال إن الحقوق مهما كبرت فإنها تهون أمام منجز الوحدة العظيم وأن النفوس مهما تأثرت فإنها تطيب بهذه المسمة الأيوبية الحانية من فخامتكم فانتم الأب وبلسم الجراح والمداوي

من خلال تحقيق ذلك الهدف العظيم الذي ناضلوا في سبيله مع كافة أبناء الوطن وهو إعادة تحقيق الوحدة المباركة والتعويض جاء أيضاً من خلال إنجازات التنمية والبناء والنهضة التي شهدتها مناطق محافظة الضالع وكل مناطق الوطن الغالي.

وأوضح أن محافظة الضالع أكثر من استفادت من الوحدة بطي صفحات الماضي وإنهاء الثأر وتحقيق الاستقرار والتنمية فيها.. مؤكداً حرص الدولة على إنهاء قضايا الثأر وصراعات الماضي.

وجدد فخامته دعوته لعقد صلح عام بين كافة القبائل والأسر التي تعاني من مشاكل الثأر وبما يفتح صفحة جديدة بين الجميع ويكفل إنهاء هذا الموروث المتخلف من عهود الإمامة والتشطير البيضي.. مشيراً إلى أن حل هذه القضية بين آل المرقب وآل جعفر ينبغي أن يكون نموذجاً وقوة لحل قضايا الثأر والصراعات وبما يخدم المصلحة العامة ويعزز من روح التآخي والمحبة والسلم الاجتماعي.

وقد تحدث خلال اللقاء محافظ محافظة الضالع علي

التقى فخامة الأخ الرئيس علي عبدالله صالح رئيس الجمهورية عدداً من أبناء مديرية دمت من آل المرقب وآل جعفر بمحافظة الضالع.

وجرى بحضور فخامته التوقيع على وثيقة صلح لإنهاء قضايا الثأر والصراعات بين الطرفين والممتدة منذ حقبة الستينات و زمن التشطير البيضي وخلفت العديد من القتلى والجرحى.. وتنازل كل طرف منهما للآخر عن حقوقه وبصورة ودية ومن دون أي مقابل وعن رضا وقناعة استجابة للدعوة الكريمة والمسؤولة من فخامة

الأخ رئيس الجمهورية لإنهاء قضايا الثأر وصراعات الماضي وعقد صلح عام بما يعزز من روح التآخي والإخاء والوحدة الوطنية والسلم الاجتماعي.

وقد بارك فخامة الأخ الرئيس هذه الخطوة وشكرهم على استجابتهم للجهود الخيرة المبدولة للصلح بين العائلتين.. مشيراً إلى أن الوحدة المباركة قد جبت ما قبلها من الصراعات وفتحت صفحة جديدة من التآخي والوثام والمحبة بين أبناء الوطن.

وحيا الجهود الخيرة التي بذلت لحل المشكلة وطي صفحة الثأر بين العائلتين وفي مناطق المديرية وفي مقدمتها العيون التي بذلتها قيادة محافظة الضالع.

وقال «لقد عانت محافظة الضالع ربما أكثر من غيرها من مشاكل الثأر والصراعات السياسية في ظل التشطير ولكن التعويض لتلك المعاناة لأبناء محافظة الضالع جاء

استكمل مناقشته لمشروع قانون حماية الإنتاج الوطني

البرلمان يناقش تعديل بعض مواد قانون الجنسية اليمنية

تمديد جلسات أعمال فترة انعقاد المجلس الحالية لعشرة أيام قادمة

الجمهورية وقيمتها العادية وهامش الإغراق وتحديد وجود الضرر المادي أو التهديد بالضرر والعلاقة السببية بين الإغراق والضرر الناتج عنه.

كما يقصد مشروع القانون بالدعم في تطبيق أحكام هذا القانون كل إعانة أو مساهمة مالية مباشرة أو غير مباشرة تمنح للمنتج المستورد إلى الجمهورية من قبل دولة المنشأ أو أي هيئة عامة فيها أثناء تصديره إلى الجمهورية بحيث يتسبب في إلحاق الضرر المادي بالمنتجين المحليين أو التهديد بإحداث ضرر مادي لهم أو الإضرار بمصالح الدولة في الحالات التي تحددها اللائحة.

وأشار مشروع القانون في الدعم أن يكون مخصصاً لصناعات أو مؤسسات معينة وأن ينتج عنه تحقيق فائدة لمتلقيه وفقاً للأسس والشروط التي تحددها اللائحة.

وأكد مشروع القانون أن تنظم اللائحة الأسس والأحكام المتعلقة بتحديد وجود الدعم وكيفية حساب مقدار الدعم وتحديد وجود الضرر المادي أو التهديد بإحداث الضرر المادي والعلاقة السببية بين الدعم والضرر الناشئ عنه أو الذي سينشأ عنه.

وقصد مشروع القانون بالتزايد في الواردات في تطبيق أحكام هذا القانون استيراد منتج/منتجات ما إلى الجمهورية بكميات متزايدة غير مبررة سواء بشكل مطلق مقارنة بسنوات سابقة أو بشكل نسبي مقارنة بالإنتاج المحلي لمنتج/ منتجات مشابهة أو منافسة مباشرة بحيث يتسبب بإلحاق ضرر جسيم بالمنتجين المحليين أو التهديد بإحداثه.

وأناط مشروع القانون باللائحة تحديد الأسس والأحكام المتعلقة بتحديد حالات التزايد في الواردات وتحديد الضرر والعلاقة السببية بين التزايد في الواردات والضرر الناتج عنها أو الذي سينشأ عنها، وكذلك الآثار التي تترتب على وجود منتجات منافسة مباشرة في حالة التزايد في الواردات.

وسيصوص المجلس على مشروع هذا القانون بصيغته النهائية في جلسة ثالثة.

إلى ذلك استعرض المجلس تقريراً كيميائياً للجنة تقنين أحكام الشريعة الإسلامية عن نتائج دراستها للمادة (15) من القانون رقم (20) لسنة 1992م بشأن الأحوال الشخصية.

وأقر المجلس مناقشته في جلسة قادمة وفقاً للإجراءات المحددة في لائحته الداخلية.

وقد أقر المجلس تمديد جلسات أعمال فترة انعقادها الحالية لمدة عشرة أيام قادمة.

وكان المجلس قد استهل جلسته باستعراض محضر جلسته السابقة ووافق عليه وسيواصل أعماله صباح اليوم الثلاثاء بمشيئة الله تعالى.

حضر الجلسة وزير شؤون مجلسي النواب والشورى أحمد محمد الكلثاني ووزير الصناعة والتجارة الدكتور يحيى المتوكل وعدد من المسؤولين المختصين في الجهات ذات العلاقة.



وكذا تقصي المعلومات للكشف عن الممارسات الصارة وإجراء التحقيقات بشأنها وفقاً لأحكام هذا القانون واللائحة وإجراء الدراسات وتوفير البيانات والأدلة اللازمة لإثبات حالات الدعم أو الإغراق أو التزايد في الواردات وكذا إجراء الاتصالات مع الأطراف المعنية وغيرها والحصول منها على أي معلومات أو وثائق تفيد التحقيق في أي من الممارسات الصارة إلى جانب تقديم المعونة الفنية للمنتجين المحليين عند تعرضهم لشكوى من إحدى الدول بشأن الممارسات الصارة.

وقصد مشروع القانون بالإغراق في تطبيق أحكام هذا القانون تصدير منتج ما إلى الجمهورية بسعر أقل من السعر المماثل في البلد مجرى التجارة العادي للمنتج المشابه حين يوجه للاستهلاك في البلد المصدر أو بلد المنشأ ما يتسبب في إلحاق الضرر المادي بالمنتجين المحليين أو التهديد بإحداث الضرر المادي بهم أو الإعاقة المادية لإقامة صناعة محلية.

على أن تحدد اللائحة الأسس والأحكام المتعلقة بتحديد وجود الإغراق وكيفية حساب سعر التصدير للمنتج المستورد إلى

ولم يتخل عن هذه الجنسية وفقاً للقانون وبناءً على طلب صريح منه ولو اكتسب جنسية البلاد التي يطنها بمفروض قوانينها وسيصوص المجلس على مشروع هذا القانون بصيغته النهائية بعد إنهاء النقاش في المادة التي طلب الجانب الحكومي إعادة المداولة فيها في جلسة قادمة.

من جهة أخرى استكمل المجلس مناقشته لمشروع قانون حماية الإنتاج الوطني من الآثار الناجمة عن الممارسات الصارة في التجارة الدولية في ضوء تقرير لجنة التجارة والصناعة حول نتائج دراستها لهذا المشروع.

وأوضح مشروع القانون وما طرحت حوله من تعديلات من جانب نواب الشعب أنه لأغراض تنفيذ هذا القانون تتولى وزارة الصناعة والتجارة اقتراح التشريعات والأنظمة المتعلقة بحماية الإنتاج الوطني من الممارسات الصارة واتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة لمواجهة الممارسات الصارة في إطار ما حدته الاتفاقيات الدولية أو الإقليمية المنظمة إليها الجمهورية ووفقاً لأحكام هذا القانون واللوائح والأنظمة الصادرة بمقتضاه.

سما / ساء :

ناقش مجلس النواب في جلسته المنعقدة صباح أمس برئاسة نائب رئيس المجلس حمير بن عبدالله بن حسين الأحمر مشروع قانون تعديل المادة (3) من القانون رقم (6) لسنة 1990م والمعدلة بالقانون رقم (17) لسنة 2009م المقدم من عضو المجلس سنان عبدالوولي العجي وإضافة مادة جديدة بعد المادة (10) بشأن قانون الجنسية اليمنية المقدمة من الحكومة.

وقد بينت حيثيات تقديم هذا المشروع ومناقشات أعضاء المجلس أن مشروع هذا القانون يضع شروطاً ضرورية للتمييز الذي يرغب بالزواج من أجنبية أو العكس للالتزام بالإذن المسبق من الوزير المختص وفقاً لللائحة التنفيذية لهذا القانون إضافة إلى خلوها من الأضرار المعدية فضلاً عن مراعاة السن كما أضيفت العقوبات اللازمة تجاه أي إخلال بأي من الأحكام الواردة في هذا القانون.

وبين نواب الشعب في مداواتهم حول هذا المشروع أنه جاء ليطبق مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين المواطنين اليمنيين في هذا المجال وفقاً لنصوص الدستور وكذلك يتسجم مع الاتفاقيات الدولية في هذا الشأن والموقعة عليها بلادنا. كما جاء المشروع ليعالج بعض الصعوبات التي تحدث لأبناء اليمنيين المغتربين وأبناء اليمنيات المتزوجات من أجنبي جراء عدم وجود نصوص تشريعية تكفل وتنظم تلك الحقوق.

وقد أكد مشروع القانون مع التعديلات المطروحة حوله من قبل نواب الشعب أن يتمتع بالجنسية اليمنية كل من ولد لأب أو أم يتمتع أي منهما بالجنسية اليمنية داخل أو خارج الجمهورية.

ويكون لمن ولد لأب يمنية وأب أجنبي قبل تاريخ العمل بهذا القانون ويتمتع أولاده القصر فقط بهذه الجنسية بطريق التبعية. وأوضح مشروع القانون أن يكون لمن ثبت له جنسية أجنبية إلى جانب الجنسية اليمنية إعمالاً لما ذكر أعلاه إعلان الوزير برغبته في التخلي عن الجنسية اليمنية خلال سنة من بلوغه سن الرشد، ويكون إعلان هذه الرغبة بالنسبة للقاصر من الأب أو الأم وفي حالة عدم وجودهما فيكون الإعلان ممن يتولى القوامة وتحدد اللائحة التنفيذية الإجراءات التي تتبع في تنفيذ أحكام هذا القانون.

كما يتمتع بالجنسية اليمنية كل من ولد في اليمن من والدين مجهولين ويعتبر المولود الذي يعثر عليه في اليمن مولوداً فيها ما لم يقم الدليل على خلاف ذلك.

ويشير مشروع القانون إلى أنه: يتمتع بالجنسية اليمنية من كان يحمل الجنسية اليمنية من المغتربين حين مغادرته أراضي الوطن